mroftalp htehaB ni knil muideM

دروس الحرم | مختصر صحيح البخاري |) كتاب الأذان (للشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري | الدرس)98(

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين. اما بعد فاسأل الله جل وعلا ان يبارك لكم في جميع ايامكم وان يجعل عشركم هذه عشرا مباركة تكون سببا من اسباب رفعة درجتكم عند ربكم - 00:00:00

وزيادة حسناتكم واجوركم. ومن اسباب صلاح احوالكم الدينية والدنيوية. وبعد درس جديد من دروسنا في قراءة كتاب الاذان. بمختصر صحيح الامام البخاري. رحمه الله تعالى واسكنه فسيح جناته. رفع الله درجته في عليين. فلنقرأ بعض الاحاديث الواردة - 00:00:20

في هذا الكتاب. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى وصحبه اجمعين. اللهم الهمنا رشدنا وقنا شر انفسنا. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه حاضرين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى عن عبد الله ابن الحارث قال خطبنا ابن عباس رضي الله عنهما في يوم مطير - 00:00:50

فلما بلغ المؤذن حي على الصلاة فامره ان ينادي الصلاة في الرحال. فقال اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة وقل الصلاة في الرحال صلوا في بيوتكم. فنظر القوم بعضهم الى بعض فكان - 00:01:20

انكروا فقال كانكم انكرتم هذا فعل هذا من هو خير منه. يعني النبي صلى الله عليه وسلم وان الجمعة عزما واني كرهت ان احرجكم فتجيئون تدوسون في الطين وادحظ الى ركبكم. قوله هنا - 00:01:40

خطبنا ابن عباس في يوم مطير ذي ردد يني بذلك الوحل و اختلاط المياه الطين والتراب. وفي هذا مشروعية خطبة الجمعة وقوله هنا خطبنا بمعنى انه صعد المنبر وتهيأ الخطبة وفي هذا مشروعية - 00:02:00

خطبة الجمعة في ايام الامطار. وان الناس وان عذروا في ترك الجمعة بسبب المطر الا الخطيب يلزمه الاتيان بخطبة الجمعة والصلاة. وفي الحديث مشروعية لفظ حي على الصلاة وحي على الفلاح في الاذان ومن ذلك اذان الجمعة وفي - 00:02:30

حديثي ان المؤذن يؤذن بعد صعود الخطيب المنبر وقوله هنا فامره ان ينادي الصلاة في الرحال في بعض الفاظ الحديث صلوا في بيوتكم في ابن عمر قال صلوا في رحالكم ولكن حديث ابن عمر انهم كانوا في سفر وظاهر - 00:03:00

ابن عباس صلوا في بيوتكم انه يقال في المدن وحال الاستقرار. فقال اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة وقل صلوا في بيوتكم فنظر القوم بعضهم الى بعض كأنهم استنكروا هذا العمل من ابن عباس رضي الله عنه - 00:03:30

فقال كانكم انكرتم هذا. اي لم ترضوه ولم تقبلوا به. في هذا المؤذن حال اذانه. اذا كان لمقصد شرعي او لتنبيه بحكم شرعي. وفي الحديث الرخصة في ترك الجمعة في ايام الامطار - 00:04:00

وقوله هنا قال كانكم انكرتم هذا فعل هذا من هو خير منه يعني النبي صلى الله عليه في هذا الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق امور العبادات في هذا ان ابن عباس صلى بمن حضر وطلب ممن كان في بيته ان يبقى - 00:04:30

الا يأتي للجمعة. قال ابن عباس ان الجمعة عزمة يعني امر مؤكد عزم الشارع على المؤمنين ان يأتوا اليها. واني كرهت ان احرجكم ان يجعلكم تنالكم المشقة والحرج بخروجكم او انني خشيت ان تأتي - 00:05:00

ينادى لكم الى الجمعة ولا تستطيعون الاتيان اليها. قال اني كرهت ان احرجكم فتجيئون تدوسون في الطين. اي تمشون فيه وتطأون

اقدامكم الطين فيكون سببا من اسباب اتساخكم واتساخ ثيابكم. قال تدوسون - 00:05:30
فلطين وادى حظ وهو المذلة التي فيها ماء مختلط او تراب مختلط المياه والتي قد تكون سببا من اسباب زلق الف انسان. وفي هذا بيان ما اشتملت عليه الشريعة من مراعاة احوال الناس التخفيف على العباد - 00:06:00
في عدم وجوب ما يؤدي الى المشقة والحرج. احسن الله اليكم قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن امي مكتوم - 00:06:30
فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر. ثم قال وكان ابن ام مكتوم رضي الله عنه رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت قوله هنا ان بلالا يؤذن بليل فيه جواز الاذان قبل الفجر - 00:06:50
والقول بجوازه هو مذهب الجمهور خلافا للامام ابي حنيفة الذي رأى عدم جواز ان يؤذن للفجر قبل دخول وقته. والجمهور منعوا من ان يؤذن قبل الوقت في رمضان لان لا يغر الناس الا اذا كان هناك مؤذن اخر يؤذن - 00:07:10
على الوقت. في الحديث فضيلة بلال وابن ام مكتوم حيث كان يتوليان مهمة الاذان. وفي وجود اكثر من مؤذن في المسجد الواحد. وفي الحديث ان الاذان الذي يكون قبل طلوع الفجر لا يلزم الامساك معه عن المفطرات. كونه يؤذن قبل الف - 00:07:40
فاجر وقد استدل بهذا الحديث على ان لفظة الصلاة خير من النوم تكون في الاذان اول لان بلالا كان يؤذن الاذان الاول الذي قبل طلوع الفجر. جمهور اهل العلم ومنهم الائمة الذين يرون مشروعية التثويب يرون انه يكون في الاذان الذي يكون - 00:08:10
مع دخول الوقت ولا زال الناس يأثرون هذا وينقلونه في اذانهم فاننا ان الناس في الحرمين الشريفين وفي غيرهما يجعلون التثويب بقولهم الصلاة خير من نوم في الاذان الثاني للفجر الذي يكون عند طلوع الفجر. وفي الحديث من الفوائد - 00:08:40
ان المؤذن اذا كان يؤذن على وقت طلوع الفجر يلزم الامساك عن المفطرات بمجرد بدء المؤذن اذانه. لقوله هنا كلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم وفي هذا ان الاذان الذي يؤذن به ابن - 00:09:10
ام مكتوم يكون مع طلوع الفجر ولذا قال فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر وفي الحديث صحة اذان الاعمى وجواز اختيار الاعمى ليكون مؤذنا متى كان لمن بالوقت او عنده من يخبره. وفي هذا ايضا قبول شهادتي الاعمى فيما - 00:09:40
كونوا من اهله في الشهادات التي تتعلق بالاوقات او طواة وفي الحديث دلالة على قبول خبر الواحد فان ابن ام مكتوم رجل واحد يقبل وخبره في الاخبار بطلوع الفجر وفي الحديث من الفوائد ايضا - 00:10:10
المؤذن على من يثق فيه في الاخبار بحضور وقت الاذان. احسن الله اليكم قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يصلي عشر ركعات - 00:10:40
قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته. وبعد العشاء ركعتين في بيته. وكان لا صلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين. واخبرتني اختي حفصة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان - 00:11:00
اذا اعتكف واذن المؤذن للصبح وبدا الصبح صلى ركعتين خفيفتين بعدما يطلع الفجر قبل ان تقام الصلاة وكان ساعة لا ادخل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها. قوله عن ابن عمر رضي الله عنهما حفظت من - 00:11:20
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي عشر ركعات فيه الحرص على حفظ احوال النبي صلى الله عليه سلم واقواله من اجل نقلها فيه تأمل احوال النبي صلى الله عليه وسلم لمعرفة - 00:11:40
سنته في ما يعرض من الامور. وفي الحديث بيان طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وما كان يستمر عليه من السنن الرواتب وقوله كان يصلي عشر ركعات يعني هذا الذي حفظه وقد ذكر منها ركعتين قبل صلاة الظهر وقد روى غير ابن عمر ان النبي - 00:12:00
صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربعا قبل الظهر. وفي الحديث بيان السنن من الرواتب المتأكدة والتي تقضى. وفي الحديث ان الافضل في السنن الرواتب وخصوصا السنن التي تكون في الليل ان تكون في البيت لا في المسجد وفي هذا - 00:12:30
دلالة على ذكر نماذج من التطوعات في باب الصلاة. وان الاولى في الفرائض ان في المساجد وان الاولى في النوافل ان تؤدى في البيوت والمساكن. وفي الحديث ذكر شيء من السنن الرواتب بحيث يصلي ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد -

00:13:00
المغرب وركعتين بعد العشاء. وهذه كان النبي صلى الله عليه وسلم يحافظ عليها ويتعاهدها واذا فاتت في اوقاتها قضاها. وفي الحديث من الفوائد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد صلاة الجمعة في بيته. وهذه - 00:13:30
من السنن الرواتب في هذا الباب وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رغب في اربع ركعات بعد صلاة الجمعة في المسجد. ولذا رأى طائفة ان من صلى في البيت صلى بعد الجمعة ركعتين. ومن صلى بعد الجمعة سننا راتبة - 00:14:00
في المسجد فانه يصلي اربع ركعات. وقال اخرون باستحباب الجمع بينها. فانه قد ورد في ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى لله في يوم تطوعا غير الفريضة اثنتا - 00:14:30
تي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة. قالوا ولا يكون قد ادى هذا العدد الا لكونه يصلي بعد الجمعة اربعا في المسجد وركعتين في البيت. تكون هذه الاربع - 00:14:50
الركعات مفصولة كل ركعتين وحدها. وفي الحديث اطلاق لفظة الانصراف على ذهاب الانسان الى بيته وفي الحديث رواية الرجل عن المرأة وخصوصا اذا كانت من قرابته كما روى ابن عمر عن حفصة رضي الله عنها. وقولها - 00:15:10
وكان اذا اعتكف يعني اذا كان ينتظر اذان الفجر وبقيت في محله الذي يصلي فيه صلاة النافلة. وقد استدل بعضهم بهذا اللفظ في الحديث على جوازي اعتكاف المرأة في مسجد بيتها. كما هو مذهب ابي حنيفة - 00:15:40
ورواية عن الامام احمد والجمهور على ان الاعتكاف لابد ان يكون في مسجد لقول الله عز وجل ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد. وفي الحديث ان الاذان لصلاة الفجر الاصل انه لا يكون الا بعد بزوغ الفجر - 00:16:10
وفي الحديث استحباب اداء ركعتي سنة الفجر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحافظ عليها. وفي الحديث ان سنة الفجر لا تؤدى الا بعد طلوع الفجر وان من صلاها قبل طلوع الفجر لن تجزئه عن سنة الفجر. وفي الحديث - 00:16:40
ابو تخفيف سنة الفجر بحيث يؤدي فيها ركعتين خفيفتين. وفي الحديث ان انسان لا يدخل على بيت غيره في اوقات النهي التي يختص بها الرجل وباهل بيته ومن ذلك ما كان قبل صلاة الفجر. احسن الله اليكم قال عن عبد الله ابن - 00:17:10
مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يمنعن احدكم او احدا منكم اذان بلال من سحوره فانه انما يؤذن او ينادي بليل ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا - 00:17:40
وقال باصابعه ورفعها الى فوق وطأطأ الى اسفل حتى يقول هكذا. وقال زهير بسبابتيه احداهما فوق الاخرى ثم مدها عن يمينه وشماله. قوله هنا لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحور - 00:18:00
فيه ان بلال كان يؤذن في رمضان قبل طلوع الفجر وفي هذا دلالة على جواز اذان للفجر قبل طلوع الفجر. خصوصا اذا كان هناك اذان اخر مع طلوع الفجر في الحديث من الفوائد بيان المعنى الذي من اجله كان بلال - 00:18:20
اذن قبل طلوع الفجر. قال ليرجع قائمكم يعني ان القائم الذي يصلي لينتبه للوقت فيتسحر ان اراد صياما. ولينتبه نائمكم يعني يستيقظ ولينبه نائبكم يعني يستيقظ من اجل ان يتمكن من اكل السحور. ثم ذكر - 00:18:50
ان الفجر فجران فجر كاذب وهو نور يطلع من المشرق حتى يتوسط الى كبد السماء ثم يذهب وتظلم الدنيا مرة اخرى. ويقال له الفجر الكاذب ويكون كذنب في السرحان. والنوع الثاني الفجر الصادق الذي يكون بزوغ الفجر فيه بنور يطلع - 00:19:20
من جهة المشرق بمجرد وجود هذا البزوغ يبدأ وقت الفجر. هذا النور يستمر الى ان يتوسط في كبد السماء ثم بعد ذلك ينتشر في الافق الفجر الصادق هو الذي يتعلق به المنع للصائم من الاكل والشرب قال وقال - 00:19:50
يعني يصف حال الفجر الصادق وقال باصابعه انه حركها ورفعها هاء الى فوق وطأطأ الى اسفل يعني ان النور انتشر في الافق قال حتى يقول هكذا يعني ينتشر في الافق في هذا استعمال الاشارة للافهام للاحكام وان الاشارة - 00:20:20
جبرة وفي الحديث ايضا الاعتماد على قول الواحد في طلوع الفجر مما يدل على جواز الاعتماد على اخبار الاحاد. وفي الحديث التمثيل للوقائع ببيان صورتها او برسمها. احسن الله اليكم. قال عن عائشة رضي الله عنها - 00:20:50

ان بلال رضي الله عنه كان يؤذن بليل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان بلال يؤذن بليل. فكلوا واشربوا حتى ليؤذن ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر. في هذا ان مسجد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:20

ان كان فيه مؤذنان بلال وابن ام مكتوم مما يدل على جواز ان يكون للمسجد الواحد اكثر من مؤذن وفي الحديث مشروعية الاذان الاول للفجر والذي يكون قبل طلوع الفجر - 00:21:40

وبذلك قال الجماهير خلافا للامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى. وفي الحديث ان الصيام يمنع الانسان من الاكل والشرب. وفي الحديث جواز استمرار الانسان في الاكل والشرب حتى المؤذن الذي يؤذن على الوقت باذانه في الحديث ان - 00:22:00

الصائم لا يمتنع من المفطرات الا بطلوع الفجر. احسن الله اليكم قال عن عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال بين كل اذانين صلاة بين كل اذان - 00:22:30

صلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء. في الحديث تسمية الاقامة اذانا عند الرغبة في جمعها مع الاذان في لفظ واحد. وهذا يقال له في لغة العرب التغليب كما يقال - 00:22:50

قمران ويراد بهما الشمس والقمر. ويقال العمران ويراد بهما ابو بكر وعمر رضوان الله عليهما والمقصود بالاذانين الاذان والاقامة. وفي هذا الحديث مشروعية يكون هناك صلاة بين الاذان والاقامة وهذه الصلاة على الاستحباب - 00:23:10

وليست على الوجوب ولانه قال في الثالثة لمن شاء. وتعليق الامر بالمشيئة دليل على عدم وجوبه وفي الحديث من الفوائد استحباب النافلة قبل صلاة المغرب ان وقت النهي ينتهي بغروب الشمس. كما قال - 00:23:43

ذلك جماهير اهل العلم خلافا الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى في هذا الحديث تعليق المستحبات المشيئة. بارك الله فيكم وفقكم الله لكل خير وجعلني الله واياكم من الهداة المهتدين. كما نسأله جل وعلا صلاحا لقلوب - 00:24:13

واستقامة في اعمالنا وصحة نظر في عقولنا ووفرة على طاعة في اموالنا كما نسأله جل وعلا صلاحا في ذرياتنا. واسأل الله جل وعلا لعموم المسلمين في مشارق الارض ومغاربها توفيقا لكل خير. وان يعيدهم لدينهم العودة - 00:24:43

حميد وان يجعلهم محافظين على النوافل والطاعات باذنه جل وعلا وكما اسأل الله جل وعلا ان يوفق ولاة امرنا لكل خير وان يبارك فيهم وان يجزيهم خير الجزاء ولعلنا ان شاء الله نأتي لبقية الاحاديث في الايام القادمة وفقكم الله لكل خير - 00:25:13

هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه تسليما كثيرا الى يوم الدين - 00:25:43